

## السطور الأخيرة

■ سلام خياط

## مؤشرات عض السبابة

في بلد مهشم البنى -كالعراق- تغيب عنه الاستطلاعات الميدانية، الأسبوعية، الشهرية، الفصلية، والسوية، وتعدم فيه الإحصاءات الرقمية، أو تتوارى خلف خطب التهويل أو التهوين.. عندئذ، لا بد من البحث عن مجس بديل، حي، يتلمس المسؤول من خلال تقاريره، نبض الشارع، يستمع لصوت المواطن المغيب، ويصغي لشكواه.

المسؤول في معظم أقطار الأرض، لا يستطلع التجول يوميا في الأسواق ليراقب الأسعار، او شطحات التجار، ولا بإمكانه الجلوس في مقاهي العامة ليصغي لهوموم العاطلين والمتقاعدین، ولا بوسعه أن يجوب المدارس ليرصد معاناة المعلمين، وخواه المناهج وتيه الطلاب، وليس لديه متسع لقراءة كل الصحف، ولا.. ولا..ولا.

لذا يغدو ضروريا انتداب من يكون عينا للمسؤول، وحاسة سمع وشمه، في هذا المرفق أو ذاك، لا (وهي لا كبيرة) لا أقصد الحاشية التي حول الرئيس، والتي عموما تسعى للمغانم وانتهاز الفرص. في دوائر صنع القرار في الدول المتقدمة، ثمة مكتب، يكثر متخصص، يرفع للمسؤول خلاصة ما تنشره الصحف، سواء صحف المعارضة والموااة، ويوما وأسبوعيا، إن نلك يجب المسؤول الشطط والوقوع في خطأ الإنتاج عندما يلقي خطابا أو يرتجل خطبة، والإخلال بهذا المبدأ، خطأ فادح ربما يفقد السياسي منصبه، وربما يقضي على مستقبله.

الشواهد كثيرة، حدث هذا ويحدث في كل مكان وزمان، لا نستثنى حتى أعرق الديمقراطيات في العالم (بريطانيا)، ففي عهد السيدة تاتشر، أفاضت الصحف البريطانية بالحديث عما أطلقت عليه الرجل الغامض (برنارد إيتكام) مستشار السيدة الصحفي، الذي محضته الثقة العمياء، كان مكتبه ملحقا بمكنتها، وكان اجتماعه بالصحفيين يجري يوميا وأسبوعيا، وكانت التصريحات التي يطلقها تكفي لتسعير مضاربات البورصة أو إخمادها، أو لتضخيم الأخبار أو تقزيمها، ظل برنارد يسمع رئيسه ما تحب من الأنباء، ويحجب عنها ما تكره، إلى أن أفاقت يوما لفاحة الضرر، وأبركت أن مستشارها الصحفي قد أضر بها أكثر من خصومها مجتمعين، فسرح، وأضطر للاستقالة، ولكن أوان رآب الصدع كان قد فات. محبة الرجل لرئيسه ومحاولة إرضائه جر عليها نقمة وبورار رأي، الإخلاص للبلد ومحض النصيحة ونقل الواقع المر، بكل شوائبه هو الهدية المثلئ، وطوق النجاة لصاحب الشأن. مستشارو الرئيس (عوبنه ومجسانته)، أكثر خطرا عليه من خصومه وأعدائه، بإشارة خاطئة، برأي خديج، بنصيحة فجة، بهمسة زلفئ، بود مصطنع، بإخلاص مشوب، تطيح بالمسؤول — صاحب القرار — من حلق.. عندئذ لا تتفجع له دبعة ولا يتفجع معه لوم، ولا يليل غيظه أن يعرض على سبائه أمانا وندما حتى يسيل منها الدم.... فاختار من يحضك النصيحة قبل عض الأصابع وقبيل غرق المركب.

# في نينوى.. أسعار الإسمنت ترتفع مع درجات الحرارة بعد قطع الكهرباء عنها

□ الموصل / نورث شمدين



لحد معامل الاسمنت

الكهرباء، غير أن الأمر وصل إلى طريق مسدود، لعدم امتلاك تلك الجهة الكمية المطلوبة، بحسب بلدان الزبياري نائب رئيس مجلس محافظة نينوى. وكان مدير عام كهرباء الشمال، قد تحدث قبل نحو أسبوع عن توجيه تلاقه من وزارته بقطع الكهرباء عن المستشفيات ومشاريع الماء، ومشاريع أخرى، إضافة إلى المشاريع الصناعية، بموجب خطة لتوفير ٨ ساعات من الكهرباء كل ٢٤ ساعة. وبين في تصريحات صحفية، أن إنجاز أربع وحدات في محطة كهرباء يجري تنفيذها حاليا جنوب الموصل من قبل شركة تركية، سيساعد في توفير ١٦ ساعة من الكهرباء بدلا عن ثماني ساعات.

أن يتم تفضيل حق على آخر، بحسب تعبيره. أعضاء آخرون في مجلس المحافظة، طالبوا بربط معامل الإسمنت بالكهرباء الوطنية، وعدم ربطها بالشبكة داخل محافظة نينوى، لكي لا تأخذ من حصة المواطنين، بينما أيد آخرون قطع الكهرباء عن تلك المعامل، ونقل ما كانت تحصل عليه من الطاقة إلى حصة المواطنين، لكي تخفف عنهم حر الصيف، كون راحتهم أهم من الإسمنت، فليس جميع المواطنين يحتاجون إليه، لكنهم جميعا بحاجة ماسة إلى الكهرباء. وكان مجلس محافظة نينوى، قد تفاوض مع جهة استثمارية مقرها في سنجار غرب الموصل، على شراء ٢٠ ميكاواط من

المولدات الكهربائية لمعامل الإسمنت، رغم أنها كانت قد بلغت منذ وقت طويل بخطة وزارة الكهرباء بقطع الطاقة عنها، على حد البديل اللازم، كما حدث في محافظات أخرى. وقال صالح بقدرة وزارة الصناعة على توفير مولدات الكهرباء اللازمة لمعامل الإسمنت خلال وقت قريب، مقترحا على المجلس دعم المعامل بالكهرباء لمدة شهر أو اثنين، لحين قيام وزارة الصناعة بتهيئة مولدات كهرباء خاصة بالمعامل. أما عضو مجلس المحافظة محمد شاكر الغنام فقد لفت إلى أن بعض المحافظات مثل كركوك تحصل على نحو ٢٠ ساعة من الكهرباء يوميا، في حين أن نينوى وفي ظل ما يسمى بتحسين الكهرباء تحصل فقط على ١٢ ساعة.

مجلس محافظة نينوى ناقش المشكلة في جلسته ١٢١ الدورية، التي استضاف فيها محافظ نينوى أئيل النجيفي. وذكر نائب رئيس مجلس المحافظة دلدار الزبياري، أن "قطع الكهرباء عن المعامل، أدى إلى ارتفاع أسعار مادة الإسمنت باعتبارها مادة أساسية في البناء، ويعتمد عليها سوق نينوى، وخصوصا المنتج في شركة الإسمنت الشمالية". وأشار إلى أن مجلس المحافظة قرر خلال الجلسة، استضافة مديري توزيع كهرباء نينوى وشركة الإسمنت الشمالية، لمعرفة إن كان تزويد معامل الإسمنت بالكهرباء سيؤثر على حصص المواطنين من الطاقة. فيما اتهم عضو المجلس قاسم صالح، وزارة الصناعة والمعادن، بعدم توفيرها

## مكتب المفتش العام لأمانة بغداد حقق في ١٨٠ قضية ويحيل ١٦ منها إلى النزاهة

١٦٨ زيارة من خلال قسم التحقيق وأعضاء اللجان التحقيقية لأغراض التحري والتحقق من الأدلة، مضيافا أن المكتب تسلم ٢٣٧٤ شكوى، منها ١٤٦ شكوى عن حالات فساد إداري أو إهمال أو تقصير والشكاوى المتبقية تخص الخدمات. ولقت عبد الزهرة إلى أن المكتب تابع تقارير ديوان الرقابة المالية مع الجهات المعنية، والبالغ عددها ١٢٨ تقريرا، إضافة إلى

أنجز منها ١٨٠ فيما لا تزال ٧٠ قضية أخرى قيد الإنجاز". وأشار إلى إحالة ١٦ قضية إلى هيئة النزاهة لوجود مخالفات جزائية، مضييفا أن مكتب المفتش أجرى تقييما شاملا لأنشطة ثلاث من الإدارات العامة من قبل شعبة تقييم الأداء في قسم التدقيق، إضافة إلى تقييم أداء ٨ من الشعب القانونية من قبل قسم التحقيق، فضلا عن إنجاز تدقيق شامل لأنشطة ٨ إدارات من قبل شعبة

التدقيق في قسم التدقيق". وبين عبد الزهرة أن مكتب المفتش العام قام بتدقيق ٤٦ عقدا ومناقصه من خلال التدقيق الشامل لبعضها وتدقيق مسودات العقود قبل التعاقد وإبداء الملاحظات لأنشطة ثلاث من الإدارات العامة من قبل شعبة تقييم الأداء في قسم التدقيق، إضافة إلى تقييم أداء ٨ من الشعب القانونية من قبل قسم التحقيق، فضلا عن إنجاز تدقيق شامل لأنشطة ٨ إدارات من قبل شعبة

بغداد/ هالة كريم

أعلن مكتب المفتش العام في أمانة بغداد إنجاز ١٨٠ قضية تحقيقية خلال العام الماضي من أصل ٢٥٠ قضية، فيما أحال ١٦ قضية إلى هيئة النزاهة. وقال مدير العلاقات والإعلام للأمانة حكيم عبد الزهرة لـ"المدى": إن التقرير السنوي لمكتب المفتش العام أعلن أن عدد القضايا التحقيقية للعام ٢٠١١ بلغت ٢٥٠ قضية

□ انصارية/ حسين العامل

شكك العديد من مواطني محافظة ذي قار بالوعود التي أطلقها المسؤولون بشأن تحسين إنتاج الكهرباء وانفراج الأزمة، إذ يعاني السكان المحليون من انقطاعات مبرمجة وغير مبرمجة في التيار الكهربائي منذ تسعينيات القرن الماضي وحتى الآن.

## وعود المسؤولين بتحسين الكهرباء لا تحظى بالمصداقية عند مواطني ذي قار

□ انصارية/ حسين العامل

وقال المواطن علي مزهر لـ"المدى": إن معظم الوعود التي أطلقها المسؤولون بشأن تحسين عمل منظومة الكهرباء وزيادة إنتاج الطاقة "غير دقيقة وغير صادقة ولا تحظى بثقة المواطن".

وأضاف "وهي كمثلثتها التي أطلقها المسؤولين السابقين في هذا المجال، إذ يطلق كل منهم وعوده الموسولة في الشتاء أو قبل اشتداد درجات الحرارة ولكن ما إن يحل الصيف بحره الشديد حتى تتبرخ تلك الوعود ويظل المواطن تحت وطأة المعاناة اليومية ومزاجية أصحاب المولدات". وكانت وزارة الكهرباء قد جددت تأكيدها السبب الماضي على أن إنتاجها من الطاقة سيرتفع إلى ١٣ ألف ميكاواط في العام المقبل، إذ صرح وزير الكهرباء كريم عفتان لعدد من وسائل الإعلام على هامش زيارته لمحافظة كركوك، أن "إنتاج الطاقة يؤمل أن يرتفع إلى ١٣ ألف ميكاواط العام المقبل بعد إكمال المشاريع التي تنفذها الوزارة حاليا"، مشيرا إلى أن إنتاج الكهرباء سيرتفع من ستة آلاف ميكاواط حاليا إلى تسعة آلاف مطلع حزيران المقبل".

بدوره أعرب رئيس لجنة الطاقة في مجلس محافظة ذي قار حسين العواد عن عدم ثقته بالوعود التي تطلقها الوزارة بشأن تحسين واقع الكهرباء.

وبيّن العواد في تصريح خص به "المدى" أن المواطن والمسؤول لم يعد يثق بوعود المسؤولين في وزارة الكهرباء، مضييفا "الوعود الكثيرة التي أطلقتها الوزارة لم تظهر بوادرها حتى الآن وإنما زادت ساعات القطع حتى أصبحت الكهرباء ساعة وربع الساعة تجهيز مقابل ثلاث ساعات قطع في الوقت الحاضر".

وتوقع زيادة ساعات القطع عند ارتفاع درجات الحرارة في فصل الصيف، محذرا من تصاعد "النقمة الشعبية" نتيجة ترددي واقع الكهرباء، لافتا إلى أن "ثروة فصل الصيف المثلث ستكون أسوء من صيف العام الماضي نتيجة ترددي واقع الكهرباء".

وبيّن العواد إلى أن محافظة ذي قار لا تحصل حاليا حتى على حصتها المقررة من القطع المبرمج، منوها بأن وزارة الكهرباء حاليا تجهز المحافظة بأقل من حصتها المقررة، إذ قلصت الحصة من ٣٠٠ ميكاواط إلى ٢٠٠ ميكاواط في الأونة الأخيرة.

واختتم رئيس لجنة الطاقة حديثه بالقول: "وزارة الكهرباء فشلت فشلا ذريعا في تحسين منظومة الطاقة الكهربائية ولتكتسب في تنفيذ ما قطعت من وعود سابقة".

## الصحة تعدّد ضوابط التقديم للدراسات الأولية والعليا لموظفيها

□ بغداد / غضنفر العبيبي

حددت وزارة الصحة الضوابط الخاصة لموظفيها الراغبين بالتقديم للدراسات الأولية والعليا داخل العراق أو خارجه للعام الدراسي ٢٠١٢ - ٢٠١٣. وأوضح المدير العام لدائرة التخطيط وتنمية الموارد في الوزارة الدكتور جاسب لطيف الحجابي لـ"المدى" أنه من بين الضوابط أن يتعهد الحاصل على شهادة عليا بالعمل في وزارة الصحة حصرا بعد التخرج، مشرطا أن يكون المتقدم للدراسة قد أكمل سنتين خدمة فعلية من تاريخ المباشرة في الوظيفة. وأضاف انه لا يجوز للمتقدم الانسحاب من دراسة حصل فيها على عدم مانعة التقديم إلى دراسة أخرى، مؤكدا أن التقديم يكون على دراسة واحدة فقط خلال العام الدراسي، مضييفا "أما في حالة المتقدمين لدراسة البورد العراقي والعربي فيمكن لهم الانسحاب والتغيير بينهما فقط قبل دخول الامتحان التنافسي".

وبين الحجابي أن كل موظف وجهت له أية عقوبة إدارية أو تغيب لمدة ثلاثة أيام فأكثر خلال السنة الأخيرة لا يسمح له التقديم للدراسة، مشددا على أن لا يكون المتقدم قد سبق له أن تم قبوله في الدراسات العليا في الجامعات العراقية أو العربية أو الأجنبية وألغى قبوله بسبب يعزى إلى تقصيره أو تركه الدراسة. ونكر أنه يحق للممارسين والمقيمين الأقدمين أو الاختصاص في فروع طب المجتمع وطب الأسرة والتخدير وطب الطوارئ والطب العدلي والطب النفسي، التقديم للدراسات العليا في فرعه حصرا، ولا يجوز له التقديم للفرع الأخرى لحاجة الوزارة لهذه الاختصاصات. وتابع بالقول: لا يحق للمرقن قيده في فرع معين التقديم للدراسة إلا إذا أعانته وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى مقعده الدراسي وفي نفس الفرع، لافتا إلى أن المرقن قيده لا يمنح إجازة دراسية في حالة عدم حاجة الوزارة لاختصاصه. ونبه الدكتور الحجابي إلى أنه لا يجوز للمتقدم رفع طلبين لأكثر من دراسة عليا في العام الدراسي الواحد، وسيتم إلغاء الطلبين وعدم الممانعة لكلا الدراستين في حال منحها وتحتل الدائرة المعنية التبعات المترتبة على ذلك، مؤكدا على عدم ترويج الطلبات للمتبعين بإجازات لسنة أشهر فما فوق، واختتم الدكتور الحجابي حديثه بالقول: "إن التقديم للدراسات العليا (الدبلوم العالي والمجستير والدكتوراه) سيتم على قنوات القبول العام، ونؤي الشهداء، والمفصولين والسجناء السياسيين، والمبدعين والموهوبين، وبحسب خطة الوزارة"، مبينا أن سجون التقديم على قناة النقطة الخاصة للمجموعة الطبية والتربوية والهندسية والإدارية.

بعض المواد القانونية من قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل، أقامت المنظمة هذه الدورة ضمن برنامج الحماية القانونية للمرأة وللاتقاء بواقع التشريعات القانونية. وبيّنت أن الدورة تضمنت التعريف بالمواد القانونية العراقية التي تهتم بالمرأة وما في تلك القوانين من عنف وتمييز ضدها واكتشاف الثغرات القانونية ومحاولة تقليل العنف ضدها، مشيرة إلى أن الدورة ١٦ مشاركا من كلا الجنسين، واستمرت لمدة أربعة أيام.

وأفادت الأنصاري بأن اليومين الأولين تم التعرف على القوانين العراقية "وبالأخص قانون العقوبات الخاص بالمرأة الذي يفسح مجالاً واسعاً أمام الجاني لارتكاب جريمته، إضافة إلى التعرف على المواد الدستورية المتعلقة بهذا المجال". وأضافت أنه في اليومين الآخرين تم تناول كسب التأييد وألية تشييد الرأي العام ومناصرة قضايا المرأة، وكيفية إدارة حملات المدافعة، وبناء حملة قانونية لمحاولة التغيير في بعض بنودمادة العقوبات ورفعها إلى المشرع العراقي، مشيرة إلى أنه تم خلال الدورة دراسة المادة ٤٢٧ وهي مادة الاختطاف والاعتصاب وما يترتب فيها من ظلم على المجني عليها.

فيما تحدثت حوراء الربيعي لـ"المدى"، وهي إحدى المشتركات في الدورة، عن أهمية هذه الدورة قائلة: "تمنحك الدورة التوسع في الأفكار وتبادل الآراء بين المشتركين، وتوفر الخبرات الكافية لدى المدربين من الناحية القانونية أو من ناحية حملة المدافعة، وأيضا القدرة على إيصال المعلومة وتطوير القدرات الفعلية لدينا واستفاد الطاقات". من جانبها، أكد سعد محسن لـ"المدى" أن المادة القانونية ٤٢٧، "فيها إجحاف للمرأة وظلم لها، وهي غير منصفة اتجاه المرأة وتمنح المجرم النهرب من الجريمة، وهذه الفقرة تسلب حقوقها وتتاصر الرجل في حالة الاختطاف والإعتصاب وتطالب المشرع العراقي بتعديلها وإنصاف المرأة".

في حال زوجها من المخطوفة وذلك لعدم تكرار هكذا حالات.

وأكدت الدورة التي حضرتها "المدى" على تعديل المادة القانونية بما يتلاءم مع الجريمة، أي أن يعاقب من يقوم بالاعتصاب بما يتناسب وهذه الجريمة لا أن يعاقب بجريمة الخطف لكون هذه العقوبة تظلم المرأة ولا تعطيلها الحق في الدفاع عن نفسها، فضلا عن المطالبة بإلغاء فقرة زواج الخاطف من المخطوفة ووضع رادع قانوني لذلك.

رئيسة منظمة (بنت الراقدين) الدكتورة علياء الأنصاري أوضحت لـ"المدى" أنه ضمن برنامج المنظمة الداعم لحماية المرأة والهداف إلى تعديل



□ بابل / إقبال محمد

أوصى متخصصون ومهتمون بشؤون المرأة في محافظة بابل بالارتقاء بالتشريعات القانونية الخاصة بحماية النساء، مشددين على فرض عقوبات توازي الجريمة المرتكبة. التوصيات خرجت بها دورة أقامتها منظمة (بنت الراقدين) في الحلة لمناقشة الحماية القانونية للمرأة والارتقاء بواقع التشريعات القانونية، وفرض عقوبة على قدر الجريمة، وكذلك ناقشت الدورة فرض عقوبات على ذوي المخطوفة في حال اعتدائهم عليها بالضرب بعد تحريرها من خاطفيها، ومعاقبة الخاطف بحسب القانون حتى

□ بابل / إقبال محمد

في حال زوجها من المخطوفة وذلك لعدم تكرار هكذا حالات. وأكدت الدورة التي حضرتها "المدى" على تعديل المادة القانونية بما يتلاءم مع الجريمة، أي أن يعاقب من يقوم بالاعتصاب بما يتناسب وهذه الجريمة لا أن يعاقب بجريمة الخطف لكون هذه العقوبة تظلم المرأة ولا تعطيلها الحق في الدفاع عن نفسها، فضلا عن المطالبة بإلغاء فقرة زواج الخاطف من المخطوفة ووضع رادع قانوني لذلك.

رئيسة منظمة (بنت الراقدين) الدكتورة علياء الأنصاري أوضحت لـ"المدى" أنه ضمن برنامج المنظمة الداعم لحماية المرأة والهداف إلى تعديل

